

الوقف وأهداف التنمية المستدامة

د. إيمان أحمد محمد خليل الهاشمي⁽¹⁾

المقدمة

يجمع الوقف بين كونه عبادة معقولة المعنى شرعت لتحقيق مصالح العباد المادية والمعنوية، الفردية المجتمعية، في العاجل والآجل، وبين كونه أداة من أهم أدوات الاقتصاد الإسلامي؛ ذلك أنه يمتاز بالاستقلالية، والمرونة، والديمومة والاستمرار، ولكونه يجمع بين تحقيق التنمية بأبعادها المختلفة الاقتصادية والاجتماعية والبيئة للأجيال المعاصرة، مع النظر بعين الاعتبار للأجيال القادمة. والوقف دعامة أساسية تحقق التكافل الاجتماعي، وركيزة هامة تحقق النمو الاقتصادي والتوازن البيئي فضلا عن جملة القيم المعنوية التي يؤصلها في المجتمع، والسلوكيات الايجابية التي تستدام بها التنمية - ولقد تطور نظام الوقف واتسع في ظل الحضارة الإسلامية ليشمل جميع مناحي الحياة العلمية والثقافية، والصحية، والاجتماعية، والإسكانية، والخدمية، والاقتصادية، والسياسية، والعسكرية، والطاقة، والبنى التحتية، والأمن الغذائي، والمائي، والطاقة النظيفة والميسورة للجميع --- الخ - ليثبت جدارته في تحقيق مستويات عالية ومتقدمة من أهداف التنمية المستدامة، كالكرامة الإنسانية، مستوى معيشي لائق، والحرية، الأمن بجميع أبعاده المادية والمعنوية، والتعليم جيد والصحة الجيدة، إنصاف وتمكين المرأة، والبيئة المستدامة، والنمو الاقتصادي، والتصنيع والابتكار، والتشغيل الكامل للعمالة --- الخ.

(1) أستاذ مساعد بجامعة زايد، الإمارات العربية المتحدة.

وفي هذا البحث سوف انطرق لسعة ومرونة الوقف وقدرته على تحقيق مستويات متقدمة لكثير من أهداف التنمية المستدامة، ثم أعرض لبعض العقبات والمشكلات التي قد تحول دون تحقيق الوقف للأهداف المنشودة، وأعرض كذلك للحلول لهذه المشكلات.

تساؤلات البحث :

- ما العلاقة بين الوقف والتنمية المستدامة؟
- ما مدى سعة ومرونة الوقف في استيعاب اهداف التنمية المستدامة.
- ما السبيل لتفعيل الوقف حتى تتحقق أهداف التنمية المستدامة المنشودة.

فرضيات البحث :

- يمكن للوقف أن يحقق مستويات عالية ومتقدمة من أهداف التنمية المستدامة.

- تتغير صور الوقف وأشكاله بتطور احتياجات العصر.
- تفعيل الوقف يتحقق بتحديد مشكلاته وإيجاد الحلول العملية لها.

أهمية البحث:

الوقف نظام فريد يمتاز بقدرته على معالجة الكثير من المشكلات والمستجدات؛ ولقد أثبت جدارته في تحقيق مستويات عالية من التكافل الاجتماعي والإنساني، وتنوعت صورته في الحضارة الإسلامية ليشمل جميع مناحي الحياة العلمية والثقافية، والصحية، والاجتماعية، والإسكانية، والخدمية، والاقتصادية، والسياسية، والعسكرية.

المنهج:

اعتمدت في هذه الدراسة على طائفة من المناهج البحثية؛ فاستخدمت المنهج النقلي، والمنهج الاستنباطي الذي يقوم على إحكام العلاقة الاستدلالية بين الأصل وما يتفرع عنه فلا تصبح النتائج مجافية للمقدمات، وكذلك اعتمدت المنهج التحليلي والنقدي، والمنهج الوصفي بتحديد المشكلات ثم إيجاد الحلول لها وأسأل الله أن أكون من الموفقين الصائبين فيما انتهيت إليه.

خطة البحث:

لقد جاء هذا البحث في مقدمة وثلاثة مباحث، وخاتمة علي النحو الآتي:
المقدمة : وفيها نبذة عن الموضوع وأهميته، وتساؤلات البحث وفرضياته، ومنهج الدراسة وخطة البحث.

المبحث الأول: مبحث التعريفات

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الوقف لغة واصطلاحاً..

-المطلب الثاني: تعريف الوقف في الفكر الاقتصادي المعاصر.

-المطلب الثالث: تعريف التنمية لغة واصطلاحاً.

المطلب الرابع: مفهوم الاستدامة في الفكر الاقتصادي في الإسلام.

المطلب الخامس: أهداف التنمية المستدامة .

المبحث الثاني: استيعاب الوقف لمستويات متقدمة من أهداف التنمية

المستدامة:

وفيه أربعة عشر مطلباً:

- المطلب الأول: الوقف يهدف إلى القضاء على الفقر بكل صورته وأشكاله.
- المطلب الثاني: الوقف يهدف كذلك إلى القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي لجميع الناس وتعزيز الاقتصاد الأخضر المستدام.
- المطلب الثالث: المتتبع للأوقاف الإسلامية يجد أنها وفرت الرعاية الصحية لجميع أفراد المجتمع.
- المطلب الرابع: والمتتبع للأوقاف في الحضارة الإسلامية يجد أنها أتاحت فرصة التعليم بالمجان للمجتمع بكافية طوائفه .
- المطلب الخامس: عناية الأوقاف بالنساء ودور الوقف في تمكين النساء .
- المطلب السادس: دور الوقف في توفير المياه وتسبيل سقيا الماء-
- المطلب السابع: ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.
- المطلب الثامن: تنمية رأس المال الاجتماعي وإقامة بنى تحتية قادرة على الصمود.
- المطلب التاسع: مساهمة الوقف في تحقيق التنمية الصناعية.
- المطلب العاشر:الوقف يحقق الأمن بأبعاده النفسية والاجتماعية والاقتصادية.
- المطلب الحادي عشر: الوقف يسهم في صيانة الحريات، وحفظ الكرامة الإنسانية.
- المطلب الثاني عشر: الدور البيئي للوقف.
- المطلب الثالث عشر: محور المناخ والمحيطات والتنوع البيولوجي، والمحافظة على النظام الإيكولوجي.

المطلب الرابع عشر: محور الاستهلاك والإنتاج المستدام والمستوطنات البشرية المستدامة.

المبحث الثالث: مقترحات لتفعيل الوقف حتى تتحقق أهداف التنمية

المستدامة المنشودة: وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: إنشاء إطار مؤسسي لإدارة سائر أعمال الخيرية والوقفية .

المطلب الثاني: تطوير الجهاز الإداري لمؤسسات الوقف.

المطلب الثالث: - استقلالية المؤسسة الوقفية.

المطلب الرابع: تجديد القوانين الوقفية بإصدار قوانين وتشريعات جديدة تنظم

أعمال ووظائف المؤسسة الوقفية.

المطلب الخامس: تشكيل إدارة إعلامية متطورة، تنهض بتنقيف المواطنين

ونشر ثقافة الوقف الخيري.

المطلب السادس: ربط القائمين على الوقف بأهداف مؤسسة الوقف ويمكن

تحقيق هذا الربط.

الخاتمة : وفيها أهم نتائج البحث.

وأخيرا: المراجع .

وفيما يلي تفاصيل هذه الخطة، وأسأل الله تعالى العون علي إتمامها علي

الوجه الذي يرضيه ، فهو ولي ذلك والقادر عليه.

المبحث الأول: مبحث التعريفات

وتحتة خمسة مطالب فيما يلي :

المطلب الأول : تعريف الوقف لغة واصطلاحاً

1-تعريف الوقف لغة:

الحبس، وجمعه أوقاف، يُقال: وَقَفْتُ الدَّارَ وَقْفًا: حَبَسْتُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَجَمَعُهُ أَوْقَافٌ كَثُوبٌ وَأَثُوبٌ (2).

2-تعريف الوقف في الاصطلاح:

الوقف تحبب للعين وتصدق بالريع (3) - والمقصود بحبس العين حبسها من ان تملك فلا يباع ولا يشتري ولا يوهب ولا يورث، بل تصرف منفعتة وريعه في أوجه الخير، التي قد يحددها الموقف أو يطلقها.

المطلب الثاني: تعريف الوقف في الفكر الاقتصادي المعاصر

يعرف د. منذر قحف الوقف الاسلامي بأنه: عملية تنموية تضمن بناء الثروة الإنتاجية من خلال عملية استثمار حاضره، تنظر بعين الإحسان إلى الأجيال القادمة، وتقوم على التضحية الآنية بفرص استهلاكية مقابل تعظيم الثروة الإنتاجية الاجتماعية التي تعود خيراتها على مستقبل حياة المجتمع. (4)

(2) لسان العرب، والمصباح المنير.

(3) «الموسوعة الفقهية» لوزارة الأوقاف الكويت (201/23).

(4) تمويل تنمية أموال الوقف، د منذر قحف، ص6

الوقف صدقة مالية تطوعية دائمة تجمع بين الاستثمار والادخار، وبالتالي تزيد من الثروة الإنتاجية بصور متتابعة؛ والوقف أداة هامة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بأبعادها الزمانية والمكانية -

ويمتاز بامتداد أثره لما بعد الموت، فلا يتوقف أثره بتوقف حياة الواقف؛ لذا يعد نموذجاً مثالياً للتنمية المستدامة التي تنظر بعين الاحسان للأجيال القادمة.

المطلب الثالث: تعريف التنمية لغة واصطلاحاً:

تعريف التنمية: لغة: مشتقة من نمى، بمعنى: زوّد، أو كثر والنماء: الريح⁽⁵⁾، والتنمية: فعل ما به يزيد الشيء ويكثر⁽⁶⁾، والفعل هنا يفيد الإرادة والزيادة البناءة النافعة، وتختلف التنمية عن النمو؛ فالنمو زيادة تحدث تلقائياً دون إرادة أو قصد، أما التنمية فهي زيادة ناشئة عن فعل مرید موجه.

-تعريف التنمية اصطلاحاً: " الاستخدام الأشمل والأكفأ للموارد الاقتصادية المتاحة، اعماراً للأرض، ورفعاً لمستوى الإنسان مادياً وروحياً وفكرياً، وتحريره سياسياً ونفسياً، وسعيًا لتمتعه بكافة أنواع الحقوق في إطار ضوابط تمنع العدوان أو الانحراف أو التسلط"⁽⁷⁾.

(5) «لسان العرب» (342/15)، «تاج العروس»: (133/40).

(6) «الموسوعة الفقهية»: (63/7).

(7) راجع: الأمة وأزمة الثقافة والتنمية- بحث واقع اقتصاد الأمة ومستقبله- عبد الحميد الغزالي- مطبعة دار السلام ص233.

تعريف التنمية المستدامة:

❖ تعريف التنمية المستدامة لغة: من دوم وهو المواظبة على الأمر ويشير إلى طلب الاستمرار في الأمر والمحافظة عليه.

❖ تعريف التنمية المستدامة اصطلاحاً:

عرف تقرير بروتلاند الذي أصدرته اللجنة الدولية للبيئة والتنمية في عام 1987 بعنوان (مستقبلنا المشترك) التنمية المستدامة "التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون أن يعرض للخطر قدرة الأجيال التالية على إشباع احتياجاتها" (8). وتبنت "منظمة الأغذية والزراعة" التابعة للأمم المتحدة، "Organization of Agriculture and Food" (FAO) سنة 1989م تعريفاً للتنمية المستدامة بأنها: هي إدارة وحماية (9) قاعدة الموارد الطبيعية، وتوجيه التغيير التقني والمؤسسي بطريقة تضمن تحقيق واستمرار إرضاء الحاجات البشرية للأجيال الحالية والمستقبلية

وعليه يمكن القول أن تحقيق التنمية يتطلب توجيه الاهتمام لا بالتنمية الاقتصادية فحسب؛ وإنما كذلك بالمسائل الاجتماعية والبيئية وبذلك فإن التنمية

(8) فاروق أحمد مصطفى، التنمية المستدامة والسياحة- دراسة أنثروبولوجيا، دار المناهج للنشر والتوزيع، 2014 مصر، ص 76

(9) FAO, "Sustainability Issues in Agricultural and Rural Development Policies", Vol. 1, Trainee's Reader, Training Material for Agricultural Planning Series No. 38/1, Rome- Italia, Food and Agricultural Organization of the United Nations, (1995), p. 6.

المستدامة تتألف من ثلاث عناصر رئيسية هي التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية وحماية البيئة.

المطلب الرابع: مفهوم الاستدامة في الفكر الاقتصادي في الإسلام

المتأمل في الفكر الاقتصادي في الإسلام يجد إن اللبنة التشريعية فيه قائمة على الاستدامة؛ قال تعالى: "هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا" {هود:61} قال بعض علماء الشافعية: الاستعمار طلب العمارة، والطلب المطلق من الله تعالى دليل على الوجوب، واستعمركم؛ أي: خلقكم لعمارتها، أي المداومة على إعمار الأرض جيلاً بعد جيل -لتكون ثروات الأرض حق ثابت لجميع الأجيال، فلا يطغى جيل على جيل يعقبه -

ولعل تقرير الإسلام لوجوب تحقيق التوازن الاقتصادي بين الاستهلاك والإنفاق دليل على أهمية الاستدامة في الفكر الاقتصادي الإسلامي قال تعالى: "وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا" {الإسراء:29} وهو ما يفيد المحافظة على الثروات وتجنب تبديد الثروات بتحقيق التوازن بين الاستهلاك والإنفاق، وتحقيق التوازن في استهلاك الطاقة والمحافظة على الموارد الطبيعية -

ويوجه الإسلام كذلك المسلم إلى أهمية تحقيق الاستدامة البيئية قال رسول الله ﷺ "ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طيرٌ أو إنسانٌ أو بهيمةٌ" ويقول ﷺ "إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة، فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل، إلا كان له به صدقةٌ". والمسلم مدعو إلى الحفاظ على نظام بيئي متوازن بالحرص على مداومة الغرس والزرع وحماية الأرض من التصحر، وأن

الاستدامة في الفكر الاقتصادي الإسلامي الحفاظ على سلامة الأرض وما من عليها من كائنات .

أما البعد الاجتماعي: فيتمثل في تحقيق العدالة لجميع أفراد المجتمع، قال تعالى: " وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا " {النساء : 36} ومن عدالة الإسلام تقريره أن الأرض وما عليها قسم مشترك بين البشر جميعاً بغض النظر عن ألوانهم وعراقهم وأديانهم وأشكالهم قال تعالى:- " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا " {الإسراء:70}، ومن هنا فإننا مدعون للتعاون الإنساني لردم فجوة الجوع وتوفير المياه للجميع.

ولا تقتصر التنمية المستدامة في الفكر الاقتصادي الإسلامي على الجوانب المادية فقط بل هي أكثر شمولاً وأوسع مدى فهي تتسع لتشمل الجوانب المعنوية والأخلاقية و الثقافية ؛ فالتنمية المستدامة في الفكر الاقتصادي الإسلامي تستوجب أن تتم التنمية في إطار الضوابط الدينية والقيم الأخلاقية والسلوكية، والتي تحول دون أي مبررات تفقدها استدامتها واستمرارها؛ ولما لها من تأثير واضح في تحقيق الحرية والعدالة وحفظ الكرامة الإنسانية ، والشعور بالمسؤولية تجاه الإنسان ومقدرات الكون بكل ما فيه من خيرات وثروات.

المطلب الخامس: أهداف التنمية المستدامة⁽¹⁰⁾

اجتمع قادة 193 دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في مؤتمر قمة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عقد في نيويورك في شهر سبتمبر 2015 لاعتماد مجموعة جديدة وجسورة من أهداف التنمية المستدامة التي ستعمل دول العالم على تحقيقها خلال الخمسة عشر سنة المقبلة، وتحظى هذه الأهداف بأهمية كبيرة نظرا لما يتسم به نطاق عملها من رحابة وطموح يفوق بكثير كافة الجهود والمسااعي التي حاول المجتمع الدولي تنفيذها من قبل.

والأهداف التي تم تحديدها هي: -

1. القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان -
2. القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسنة وتعزيز الزراعة المستدامة -
3. ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحية وبالرفاهية في جميع الأعمار -
4. ضمان التعليم الجيد المنصف والشامل للجميع وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع
5. تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات -
6. ضمان توافر المياه وخدمات الصرف الصحي للجميع وإدارتها إدارة مستدامة.

(10) أدلة التنمية البشرية ومؤشراتها التحديث الإحصائي لعام 2018 لبرنامج الأمم المتحدة

7. ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة.
 8. تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع والمستدام، والعمالة الكاملة والمنتجة، وتوفير العمل اللائق للجميع.
 9. إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع المستدام الشامل للجميع، وتشجيع الابتكار.
 10. الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها.
 11. جعل المدن والمستوطنات البشرية شاملة للجميع وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة.
 12. ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة.
 13. اتخاذ إجراءات عاجلة للتصدي لتغير المناخ وآثاره.
 15. حماية النظم الإيكولوجية البرية وترميمها وتعزيز استخدامها على نحو مستدام، وإدارة الغابات على نحو مستدام، ومكافحة التصحر، ووقف تدهور الأراضي وعكس مساره، ووقف فقدان التنوع البيولوجي.
 16. التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات.
 17. تعزيز وسائل التنفيذ وتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة.
- وفي المنتدى الاقتصادي العالمي بدافوس 2020 تحت عنوان " تعاون أصحاب المصلحة لعالم مترابط ومستدام: دور القطاع الخيري في الأسواق الناشئة

" قال بدر جعفر الرئيس التنفيذي لشركة الهلال للمشاريع «انتقال ثروات بقيمة 4 تريليونات دولار بين الأجيال في السنوات العشر المقبلة والصدقات والتبرعات في الإطار الإسلامي التي يتوقع أن تضخ وحدها بين 400 مليار دولار و تريليون دولار كل عام سيرك هذا النمو المتوقع بشكل جزئي، وسيحقق أثراً اجتماعياً إيجابياً مستداماً وملموساً، ويسهم في الوقت نفسه ببلوغ أهداف التنمية المستدامة». (11)

وفي مؤتمر قمة الحكومات العالمية في دبي 2016 تم تقسيم أهداف التنمية إلى محاور على النحو التالي: محور الفقر وعدم المساواة الهدف 1 و 10
 محور الصحة والتعليم والتوع الاجتماعي الهدف 3،4 و5-
 محور الغذاء والمياه والطاقة ال هدف2، و6 و7
 محور النمو وفرص العمل والابتكار الهدف 8 و9-
 محور المناخ والمحيطات والتنوع البيولوجي الهدف 13 و14 و15-
 محور الاستهلاك المستدام والمستوطنات البشرية الهدف 11 و12.
 والمتأمل في تاريخ الوقف في الحضارة الإسلامية يدرك سعة وتنوع أدواره، التي شملت كل مجالات الحياة؛ لذا فإن توظيف هذا القطاع الثالث (الوقف) لتحقيق هذه الأهداف التنموية حاجة ضرورية وملحة ولكنها تحتاج إلى خطط استراتيجية مدروسة .

(11) <https://www.albayan.ae/across-the-uae/news-and-reports/2020-01-23-1.3759124>

المبحث الثاني: استيعاب الوقف لمستويات متقدمة من أهداف

التنمية المستدامة

ويتضمن أربعة عشر مطلباً ؛ وبيانها كما يلي:

المطلب الأول: الوقف يهدف إلى القضاء على الفقر بكل صورته وأشكاله؛

ذلك أن تحقيق العدل بين الناس مقصد من أهم المقاصد التشريعية للوقف -

وبالنظر الى أثر الوقف في إعادة توزيع الدخل فإن الموقوف عليهم ينتفعون بما يدر عليهم من أرباح ومنافع الأوقاف وبهذا يتم توزيع ريع الوقف على شرائح كثيرة ومتنوعة من المجتمع كالفقراء والمساكين وطلبة العلم والغارمين وأبناء السبيل --- الخ - ويتم إعادة توزيع الدخل بإعطاء جزء من الدخل للعاملين على الوقف في شكل أجور ومرتبات للنظار والموظفين كالمدرسين والأطباء والمزارعين والحراس --- الخ والعمل القائمين على إدارة الوقف وصيانته، - كما يسهم في إعادة توزيع الدخل بالنسبة للمنتجين والمستثمرين كالمضاربين والمزارعين والمشاركين.

تسهم الإدارة الناجحة للوقف في القضاء على الفقر وتوفير فرص عمل لنظار الوقف والمساعدين والأمناء والمحاسبين، ولا غرو أن تتنوع الفرص بتنوع مجالات الوقف لتشمل صف العاملين في المدارس الوقفية، والعاملين في المستشفيات الوقفية، والعاملين في دور الأرامل والأيتام والعجزة والمهجورات والمسنين ومنازل أبناء السبيل وفي إصلاح الطرق والقائمين على أشغال البنى التحتية، والعاملين في المحال الزراعي والمجال المائي، والمجال الصناعي، ومجال الطاقة، البحث العلمي --- الخ .

ومن هنا فإن الوقف يؤدي إلي زيادة الطلب الاستهلاكي بفعل إعادة توزيع غلة الوقف مما يؤدي إلي زيادة الكميات المنتجة، وبالتالي زيادة فرص العمل، تزيد من النمو الاقتصادي -

ويسهم الوقف كذلك في إعادة توزيع الثروات بانتقال الملك من آبدى مجموعة من الأفراد إلى ملك الله أي وعدم تركيز الثروات في يد فئة محددة من المجتمع ، وقي يتدخل الإمام بتخصيص أراض أو عقارات لمصلحة المسلمين عامة أو مصرف من المصارف وهو ما يسمى "بالإرصاد" ⁽¹²⁾، فهذا يعد نوع من إعادة توزيع الثروات بين الأجيال المتعاقبة، ونستدل على دور الوقف في هذا النوع من إعادة توزيع الثروات بموقف سيدنا عمر عندما رفض تقسيم الأرض المفتوحة، و رأى أن يضع عليها الجزية خوفاً ألا يجد هو والمسلمون بعد ذلك ما تسد به الثغور ، أو ينفق على الذراري والأرامل، واستدل بقوله تعالى: (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ) [الحشر: 10]. قال عمر " رضي الله عنه "فكانت هذه عامة لمن جاء من بعدهم، فقد صار هذا الفيء بين هؤلاء جميعاً، فكيف نقسمه لهؤلاء وندع من تخلف بعدهم بغير قسمة؟ ⁽¹³⁾

(12) انظر: حاشية الجمل على منهاج الطالبين، ج3، ص577؛ الرحيباني، مطالب أولي النهى، ج4، ص278؛ وزارة الأوقاف الكويتية، الموسوعة الفقهية، ج3، ص107؛ حماد، نزيه، معجم المصطلحات، ص50.

(13) «منهج عمر بن الخطاب في التشريع» أستاذنا د/محمد بلتاجي رحمه الله، ط 2 1418 هـ - 1998م، مكتبة الشباب.

وجدير بالذكر أن الإمارات أطلقت من (دافوس) أكبر مشروع عالمي لتعليم البرمجة، يستهدف خمسة ملايين شاب في 50 دولة حول العالم»، مضيفاً سموه أن «تمكين المجتمعات ومكافحة الفقر يبدأ بالتعليم.. وتعليم المستقبل، ومستقبل الفرص في تعلم لغة البرمجة.. ودولة الامارات لها رسالة أمل عالمية مستمرة»⁽¹⁴⁾.

المطلب الثاني: الوقف يهدف كذلك إلى القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي لجميع الناس وتعزيز الاقتصاد الأخضر المستدام، والنصوص الشرعية في هذا كثيرة فالرسول الله صلى الله عليه وسلم أول من قام بوقف الحوائط السبعة التي أوصى بها مخيريق اليهودي له ، حتى قال الرسول : "مخيريق خير يهود"⁽¹⁵⁾ وكذلك لما أصاب عُمُرُ أَرْضًا بِحَيِّرٍ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِحَيِّرٍ، لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ هُوَ أَنْفُسُ عِنْدِي مِنْهُ، فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ؟ قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يَبَاغُ أَصْلَهَا، وَلَا يُبْتَاغُ، وَلَا يُورَثُ، وَلَا يُوهَبُ، قَالَ: فَتَصَدَّقَ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ، وَفِي الْقُرْبَى، وَفِي الرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَابْنِ السَّبِيلِ، وَالصَّنِيفِ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ

(14) <https://www.emaratallyoum.com/business/local/2020-01-24-1.1299360>

(15) ابن رجب: عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، فتح الباري في شرح صحيح البخاري المحقق : طارق عوض الله محمد الناشر : دار ابن الجوزي الطبعة : الأولى سنة الطبع 1417 هـ : 2/485 " روى ابن سعد ذلك بأسانيد متعددة، وفيها ضعف.

مُتَمَوِّلٍ فِيهِ⁽¹⁶⁾ ، جاء أبو طلحة الأنصاري رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم وكانت عنده حديقة نفيسة اسمها (ببرحاء) وسأله ما يفعل بها يفعل بها لينال ثواب ربه فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (اجعلها في قرابتك)⁽¹⁷⁾، وكذلك وقف سيدنا عثمان رضي الله عنه بئر رومة لسقيا المسلمين جميعا .

ومما اشتهر به المسلمون في تاريخهم الحضاري العناية بتوفير الطعام للمحتاج؛ لذا اشتهروا بوقف المطاعم لتأمين المأكل والمشرب لأولئك المعوزين الذين لا يملكون من المال ما يدفع عنهم ضرر الجوع والعطش ومن أمثلتها: تكية السلطان سليم، والشيخ محي الدين بدمشق، وتكية الحرم الإبراهيمي بالخليل. كما انتشرت تكايا الطعام في سائر بلاد المسلمين خاصة الحرمين الشريفين .

وفي عصرنا الحالي ظهرت صور متعددة لإطعام الجائع أشهرها بنوك الطعام، ومؤسسات حفظ النعمة -

والإطعام في تاريخ الوقف الإسلامي لا يقتصر المسلمين وحدهم بل هو لكل جائع بغض النظر عن معتقده أولونه أو جنسه وهو ما يفهم من نص حديث الرسول ﷺ "لا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ"⁽¹⁸⁾، فهموم قوله "من وليها" يشهد لهذه النظرة الإنسانية

(16) النيسابوري: مسلم بن الحجاج القشيري المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه الطبعة: الأولى سنة الطبع 1374 هـ - 1632 (17) البخاري محمد بن إسماعيل، المحقق: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية - القاهرة الطبعة: الأولى سنة الطبع 1400 هـ رقم الحديث 7050.

(18) النيسابوري: مسلم بن الحجاج القشيري المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه الطبعة: الأولى سنة الطبع 1374 هـ - 1632

العادلة، وكذلك قول رسول الله ﷺ: " --- وَأَيُّمَا أَهْلٍ عَرَصَةٍ أَصْبَحَ فِيهِمْ امْرُؤٌ جَائِعٌ، فَقَدْ بَرِنَتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ تَعَالَى» (19) ، والمتأمل في مبادئ الفكر الاقتصادي الإسلامي يدرك أن المعالجة للفقر والجوع والحرمان ليست وقتية وليست قاصرة على أفراد من البشر دون غيرهم - بل دائمة ومستمرة حتى تنتفي أسبابه ودواعيه، يقول الرسول ﷺ " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ. " ويقول ﷺ " إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبَدِدَ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةً، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ » (20).

ولا غرو أن يعنى الوقف في الحضارة الإسلامية بالقطاع الزراعي لما له من علاقة ارتباط وثيق بالقطاعات الاقتصادية المختلفة- ولدوره الكبير في عملية الإنتاج، وقد ذكر الفقهاء أنواع مختلفة من الاستثمار في الأراضي الوقفية كالتأجير والمزارعة والمغارسة والمساقاة، كلها تعمل على استصلاح الأراضي الزراعية استدامة الزراعة واستدامة إطعام الفئات الأضعف في المجتمع .

(19) أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (481/8)، برقم (4880)، من حديث ابن عمر ب، إسناده ضعيف وله شواهد كثيرة فقد رواه ابن أبي شيبة والبخاري وأبو يعلى والحاكم والطبراني في الأوسط وفي «تنزيه الشريعة» (193/2) رواه (أحمد) في مسنده من حديث ابن عمر ولا يصح فيه أصبغ بن زيد ولا يحتج به إذا تفرد (تعقبه) الحافظان العراقي وابن حجر فقال الأول في كونه موضوعا نظر فإن أحمد وابن معين والنسائي وثقوا أصبغ وقد أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق أصبغ وقال الثاني : الجمهور على توثيق أصبغ وسمى من ذكره العراقي وزاد أبا داود والدارقطني ثم قال وغيرهم قال وله شواهد.

(20) أخرجه أحمد في «مسنده» (296/20) برقم (12981)، من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (108/4): رجاله أثبات ثقات.

وفي عصرنا الحالي يمكننا الاستفادة من الوسائل التكنولوجية في الري والزراعة والطرق الحديثة في الزراعة كالزراعة العمودية وغيرها لردم فجوة الجوع وتوفير الغذاء لجميع البشر.

لذا فإن الحاجة ماسة إلى توجيه القائمين على الأوقاف الزراعية نحو الابتكار الزراعي "بإدخال نواتج، وعمليات جديدة وأشكال تنظيم إلى الاستخدام الاجتماعي من أجل زيادة الفعالية، والتنافسية ومقاومة الصدمات أو المستدامة البيئية، والتي تسهم بموجبها في تحقيق الأمن الغذائي، والتنمية الاقتصادية والدارة المستدامة للموارد الطبيعية" (21).

المطلب الثالث: المتنبع للأوقاف الإسلامية يجد أنها وفرت الرعاية الصحية

لجميع أفراد المجتمع : وأن دورها لم يقتصر على الرعاية بل حققت أرقاما قياسية من الرفاهية لجميع الأعمار.

ولعل تنوع المستشفيات (البيمارستانات) من الظواهر الشائعة في الحضارة الإسلامية على عناية الوقف الإسلامي بالرعاية الصحية لأفراد المجتمع، منها البيمارستان المقتدري والبيمارستان العضدي في بغداد والنوري في دمشق والمنصوري في القاهرة ، وبيمارستان مراكش في المغرب، كما حرص المسلمون على إنشاء مستشفيات علمية تعليمية عامة ومتخصصة كالمستشفيات المتنقلة التي تكون مع الجيوش في المعارك، و مستشفيات السجون و"متخصصة بأمراض معينة كالرمد والجذام والأمراض العقلية والعجزة، بل تجاوز الأمر وبلغ من عناية

(21) حالة الأغذية والزراعة في عالم العربي، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، 2014

ص23 www.fao.org

المسلمين بالناحية الصحية أن كانت توقف الأوقاف الكاملة لبناء أحياء طبية متكاملة الخدمات والمرافق، هذا إلى جانب دور الأوقاف في النهوض والتطور في علم الصيدلة والكيمياء، والانفاق بسخاء على الطب والصيدلة⁽²²⁾ - ويذكر ابن جبير في رحلته أنه وجد ببغداد حياً كاملاً من أحيائها، يشبه المدينة الصغيرة، كان يسمى بسوق المارستان، يتوسطه قصر فخم جميل، وتحيط به الحدائق والرياض والمقاصير والبيوت المتعددة، وكلها أوقاف أوقفت على المرضى، وكان يؤمه الأطباء والصيدلة وطلبة الطب، إذ كانت النفقات جارية عليهم من الأموال الوقفية المنتشرة في بغداد.⁽²³⁾

وبلغت الرعاية للفقراء أن يزورهم الأطباء في البيوت ويصرف لهم ما يحتاجون من أدوية وأغذية وقد بلغ عدد هذا الصنف من المرضى الذين يزورهم الأطباء في البيوت في فترة من الفترات أكثر من مائتي فقير⁽²⁴⁾ ومن الأدوار الاجتماعية التي كانت تؤديها بعض اليمارستانات رعاية المريض حتى بعد خروجه فيعطى ما يكفيه من معيشة حتى يباشر عمله الذي يتقوت منه بالإضافة إلى الكسوة.⁽²⁵⁾

(22) العبد اللطيف، عبد اللطيف عبد الله أثر الوقف على التنمية الاقتصادية، بحث مقدم لمؤتمر الفقه الأول .

(23) الأندلسي محمد بن أحمد بن جبير، التذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار، ط1، 2008، دار السويدي للتوزيع والنشر، أبوظبي، ص 176.

(24) المرجع السابق .

(25) السدحان عبد الله بن ناصر دور الوقف في بناء الحياة الاجتماعية وتماسكها، ص 215، مؤتمر الأوقاف الأول جامعة أم القرى، 1422 هـ.

ومن رفاهية الرعاية الصحية للوقف تخصيص ريع وقفي لتوظيف اثنين يمران بالمارستان يتحدثان بجانب المريض حديثاً خافتاً ليسمعه المريض عن احمرار وجهه وبريق عينيه بما يوحي له بتحسن حالته الصحية، وهذا له أثره في نفسية المريض وسرعة شفائه.

وفي تقديري إذا ما أردنا أن نحقق رعاية صحية مميزة، فالواجب علينا إصلاح المؤسسات الوقفية بما يناسب تطور واحتياجات العصر، وتفعيل ما انتهت إليه الاجتهادات الفقهية خاصة ما استقرت عليه المجامع الفقهية والمؤتمرات الدولية من قرار واتجاهات لتصحيح وتفعيل مسالك الأوقاف الإسلامية المعاصرة -

المطلب الرابع: والمتبع للأوقاف في الحضارة الإسلامية يجد أنها أتاحت فرصة التعليم بالمجان للمجتمع بكافية طوائفه :وأن التعليم كان مستمراً باستمرار الحياة .

وكان للأوقاف فضل كبير في إنشاء المدارس والمراكز العلمية والمكتبات في سائر بلاد الإسلام وفي بقائها واستمرارها على مر العصور، فلا تكاد تجد مدرسة ولا مكتبة إلا ولها أوقاف خاصة يصرف ريعها في الإنفاق عليها. ويمتاز الوقف بشمولية أحكامه؛ فقد قرر الفقهاء أن الوقف على التعليم يستوي في الاستفادة منه الكبير والصغير والغني والفقير، فهو لكل من طلب العلم، ولكنهم لم يجوزوا أن يخصص للأغنياء وحدهم، فإذا كان عاما ولم يقيد بشرط، جاز الانتفاع به للجميع دون تمييز (26)

(26) بكي زهدي، الوقف في الشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية 1388 هـ، ص 42 -

أما انتشار المدارس وتنوعها فقد روى الرحالة الشهير ابن جبير أنه شاهد في بغداد نحو ثلاثين مدرسة كل واحدة منها في قصر وبنية كبيرة، أشهرها وأكبرها المدرسة النظامية، ولهذه المدارس أوقاف وعقارات للإنفاق عليها وعلى العلماء والدارسين فيها، وكان وقف نظامية بغداد خمسة عشر ألف دينار شهريا، وتخرج منها أكابر العلماء⁽²⁷⁾. ويعطي ابن خلدون أمثلة على ما كان في بغداد وقرطبة والكوفة والبصرة والقيروان وفاس من مراكز علمية، ويتحدث عما شاهده في القاهرة من التطور العلمي وازدهار المدارس، ويؤكد أن الذي ساعد على ذلك هو ما حدث في القرنين اللذين سبقا زمانه، وبخاصة زمن صلاح الدين الأيوبي الذي وقف أراضي زراعية وبيوتا وحوانيت على المدارس، ثم ما وقفه من بعده أمراء المماليك من أموال على المدارس العلمية، فازدهرت واجتذبت العلماء وطلاب العلم من البلاد الإسلامية شرقا وغربا⁽²⁸⁾

ومن آثار الملك الزنكي نور الدين محمود في مجال توسعة في إنشاء المدارس على مختلف المذاهب السنية، وتقدير المعاليم والرواتب للصرف على المدرسين والطلاب والعاملين فيها.

وفي الأندلس اشتهرت المدرسة النصرانية بغرناطة بأوقافها الكثيرة، وتعد هذه المدرسة أشهر المراكز التعليمية في الأندلس بعد مساجد قرطبة⁽²⁹⁾. ولم يقتصر

(27) الأندلسي محمد بن أحمد بن جبير، التذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار، ط1، 2008، دار السويدية للتوزيع والنشر، أبو ظبي، ص 180.

(28) ابن خلدون: المقدمة، فصل في أن العلوم إنما تكثر حيث يكثر العمران وتعظم الحضارة.

(29) محمد عبد الحميد عيسى. تاريخ التعليم في الأندلس، القاهرة: دار الفكر العربي، (1982م)، ص 390.

الوقف في الحواضر الإسلامية على الرجال بل اشتهرت كثير من النساء بذلك؛ فهذه فاطمة بنت محمد عبد الله الفهري بنت جامع القرويين في فاس وهو من أقدم أوقاف نساء الغرب الإسلامي؛ أصبح فيما بعد جامعا وجامعة، وأنشأت المدرسة العذراوية وأوقفها الست العذراء بنت أخي صلاح الدين الأيوبي، ودرس بها كبار العلماء منهم وخرجت عشرات طلبة العلم والفقهاء، والمحدثين وممن اشتهرن بالعلم والتعليم فاطمة بنت يحيى المغامي، وكانت تدرس العلم- (30)

وكذلك ابنة فائز القرطبي زوج أبي عبد الله بن عتاب اشتهرت بحفظ العلم والأدب ودرست علم التفسير واللغة والعربية والشعر والفقه والرقائق، وخرجت من قرطبة إلى دانية في رحلة علمية للقاء العلماء والتفقه في دينها (31)، ومنهن من فتحت بيوت التعليم للأطفال وتأديبهم مثل ما قامت به ابنة المعلم حزم التي كانت تجمعها ووالدها دار واحدة هو يعلم العامة وهي تؤدب الصغار (32)

ومما يشار له بالبنان انتشار الوقف على المكتبات فقد تنافس الواقفون في إنشاء المكتبات العامة والخاصة، وفتحها أمام طلبة العلم، وأوقفوا عليها الأوقاف الادارةً للصرف عليها وتزويدها، وذلك لنشر الثقافة وتزويد الباحثين بكل ما يحتاج إليه من مؤلفات. (33)

(30) ابن بشكوال، أبي القاسم خلف بن عبد الملك، الصلة، تحقيق السيد عزت العطار، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٥٥ م، ج2، ص 694.

(31) ابن الأبار، التكملة 4ص251.

(32) ابن الأبار، التكملة 1 ص287.

(33) المزيني إبراهيم بن محمد الوقف وأثره في تشيد بنية الحضارة الإسلامية، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية، ص105.

ومن أشهر المكتبات: مكتبة دار الحكمة بالقاهرة، أنشأها الحاكم بأمر الله سنة ٣٩٥ هـ، وكانت تضم أربعين خزنة، وبيت الحكمة ببغداد التي أنشأها الرشيد، وبلغت ذروة مجدها في عصر المأمون، ومكتبة الحكم بالأندلس، واحتوت على أربعمئة ألف مجلد، ومكتبة بني عمار في طرابلس، واحتوت على مليون كتاب، ومنها مكتبات خاصة في شرق العالم الإسلامي وغربه، فلا تكاد تجد عالماً إلا وله مكتبة تحوي آلاف الكتب⁽³⁴⁾ ويذكر ديورانت في قصة الحضارة، كما يذكر آخرون أن الأندلس كانت تشتمل على سبعين مكتبة عامة، ومن هذه المكتبات في قرطبة وحدها عشرون مكتبة⁽³⁵⁾. أما المكتبات الخاصة فيذكر بعض الباحثين أن عددها أكثر من أن يحصى، وكان بعضها كبير جداً⁽³⁶⁾.

كان الوقف يمثل مصدراً مهماً⁽³⁷⁾ من مصادر تزويد المكتبة بالمجموعات القيمة، فعدد كبير من مالكي الكتب كانوا يوقفونها على معاهد التعليم والمكتبات حتى ينالوا الأجر والثواب باعتبار ذلك صدقة جارية، وقد تنوع الوقف فشمّل مكتبات بأكملها، وكان الوقف أنواعاً منها وقف كتب عالم بعد وفاته على أهل العلم أو ورثته.⁽³⁸⁾

(34) المصدر السابق ص 157-161

(35) ديورانت، ول وإيريل، قصة الحضارة، ج ١٣ (عصر الإيمان)، ترجمة محمد بدر، دار الجيل، بيروت، ص 307.

(36) دياب، حامد الشافعي، الكتب والمكتبات في الأندلس، ط ١، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٨ م، ص ١١٠.

(37) العمر فؤاد، دور مؤسسات الوقف في رعاية قضايا المرأة (إشكاليات وتجارب) -، مجلة أوقاف، ال عدد 10 سنة 6 - ربيع آخر، 1427 هـ، الكويت ص 141.

(38) ساعاتي، يحيى محمود، الوقف وبنية المكتبة العربية: استنباط الموروث الثقافي، الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٩٨٨ م، ص ٣٣

المطلب الخامس: عناية الأوقاف بالنساء ودور الوقف في تمكين النساء

للمرأة في الشريعة الإسلامية منزلة سامية، فهي شقيقة الرجل قال رسول الله ﷺ إِنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ. (39) وعليه فإن للمرأة من الحقوق والواجبات مساوية للرجال وبما يناسب طبيعتها التكوينية والبيولوجية، فهل حق الملكية الكاملة للأموال ولإدارة الأموال؛ لذا نجد أن أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، أول من أوقف الأوقاف كأم المؤمنين عائشة وأم سلمة وأم حبيبة وصفية رضوان الله عليهن (40)، وتتبع أوقاف النساء نذكر منها " وقف زبيدة" ت 218 هج، فقد بنت البرك والآبار والصهاريج بمكة، كما أنها أقامت خزانات المياه على الطريق بين مكة والمدينة" (41)، وكذلك أوقفت شمس النهار جارية الخليفة العباسي المقتدي رباطا في مكة على الأرامل سنة 492 هج (42) كما أوقفت فاطمة الفهرية جامعة القرويين والذي تحول إلى جامعة واختها مريم أوقفت جامع الأندلس (43)

(39) صحيح الترمذي حيث صحيح .

(40) راجع الفداحات محمد عبد الله أحمد إسهامات المرأة في الوقف والعمل الخيري حتى نهاية القرن الثالث الهجري: دراسة تطبيقية على طريق الحج العراقي (عين بزبيدة) وتوفير الخدمات بمكة - المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل - العلوم الإنسانية والإدارية، مجلد 12، عدد 2، 1432 هج 2011م-ص 140

(41) ابن خلكان أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر، وفيات الأعيان وأنباء الزمان، دار الثقافة، لبنان تحقيق إحسان عباس ج 2 ص 314

(42) ودة رافع عودة، وقف المرأة في دمشق في العصر الأيوبي رسالة جامعية جامعة آل البيت ص 12

(43) مفيد خديجة المرأة والوقف - تجربة مغربية، -، مجلة أوقاف، ال عدد 10 سنة 6 - ربيع آخر، 1427 هـ، ص 164-165.

ولعل أول إدارة نسائية للوقف تعود إلى أم المؤمنين السيدة حفصة رضي الله عنها، التي عهد إليها الخليفة عمر بن الخطاب بمهمة الإشراف على أوقافه بعد وفاته (44) كما أظهرت دراسة كمية للأوقاف الكبيرة أن نسبة 25% من الأوقاف أنشأها النساء، بل امتد دورها ليشمل أيضا النظارة عليها، حيث عينت نظارات من النساء 14% من الأوقاف، ففي مصر قام بمهام النظارة على الأوقاف في أوائل القرن التاسع عشر عدد كبير من النساء ---)

وكما شاركت النساء الرجال بتقديم الحاجات الأساسية والتكميلية كوقف المدارس ودور الإقامة، والفنادق، البيمارستانات، والرباطات، وتزويج الفقراء، ووقف منتزه الفقراء، وبناء المصانع، والصهاريج، والبرك، وحفر الآبار، وشق الطرق، وبناء الجسور --- الخ. واستفادت كذلك من الأوقاف العامة كالمستشفيات، والمدارس، والمكتبات، ودور الأيتام والعجزة، والأرامل، وكبار السن وبالنسبة لتمكين المرأة فالنماذج كثيرة نذكر بنك تمويل الفقراء الذي أسسه البروفيسور محمد يونس في بنغلادش والذي نجح في تمويله للنساء المعيلات وتوفير فرص عمل أو أدوات حرف لهن، فقد بلغ معدل السداد 95% من القروض المستلمة.

وبالإمكان القياس على هذه الفكرة وفتح مجال أوسع في الجانب العملي والتطبيقي للنساء المعيلات والمهمشات من خلال إتاحة فرص التعليم وتدريبهن ثم إمدادهن بأدوات حرف مختلفة تساعدهم على توفير احتياجاتهم وإعالة أولادهم.

(44) حافظ فاطمة، رؤية الدور الحضاري، مجلة الوعي الإسلامي وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية العدد) 325 (ربيع الأول 0351 هـ - مارس - 2112 م ص55.

ومما يمتاز به الوقف الإسلامي مراعاته لخصوصيات النساء؛ فقد أفردت النساء بأوقاف خاصة بهن دون الرجال، كوقف إغارة الحلبي؛ لإغارة الحلبي والزينة في الأعراس والأفراح، يستعير الفقراء منه ما يلزمهم في أفراحهم وأعراسهم، حتى يكتمل الشعور بالفرح، وتتجبر الخواطر المكسورة، ووقف الغاضبات في مراكز مؤسسة اسمها - دار الدقة - وهو ملجأ تذهب إليه النساء اللاتي يقع نفور بينهن وبين بعولتهن، فلهن أن يقمن به، آكلات شاربات، إلى أن يزول ما بينهن وبين أزواجهن من النفور ووقف الآنية وهو وقف جبراً لقلوب المملوكين والإماء الذين يتسببون بكسر الآنية، فيعطون بديلاً عنها، ليتجنبوا الضرب أو النهر من سيدهم. ووقف الحليب للمرضعات: وهو وقف من مبرّات صلاح الدين الذي جعل في أحد أبواب القلعة - الباقية حتى الآن في دمشق - ميزاباً يسيل منه الحليب، وميزاباً آخر يسيل منه الماء المذاب فيه السكر، تأتي الأمهات يومين في كل أسبوع ليأخذن لأطفالهن ما يحتاجون إليه من الحليب والسكر. ووقف المرابطات: وهو وقف في القدس، خصص للنساء اللاتي شددن الرحال للمسجد الأقصى وتوفي من كان برفقتهن من محارمهن، فيبقين في الوقف إلى أن يأتي من محارمهن من يأخذهن لديارهن أو أن تعيش معززة مكرمة في دارٍ تأويها وتطعمها. ووقف تجهيز العروس: وهذا الوقف خصص لتوفير جهاز للعروس الفقيرة التي تريد الزواج، ولا تجد ما يجعلها كمثيالاتها من النساء، فتأخذ ما تريد من باب الإغارة من كساء ومجوهرات وأدوات للتزين ووقف تدريب النساء على الحرف والعمل: لأن المساعدات بلا مقابل تآثر في النفوس السوية، فهذا الوقف يدرب النساء، ثم يساعدهن في امتحان صنعة وحرفة من الحرف، وتعمل في هذا المجال. (45)

(45) <http://iswy.co/e16l9t>

المطلب السادس: دور الوقف في توفير المياه وتسبيل سقيا الماء:

ندب الشرع الحنيف المسلمين لتسبيل المياه باعتباره ضرورة من ضرورات الحياة التي لا يمكن للإنسان الاستغناء عنها - وتوعد من يمنع فضل الماء عن ابن السبيل بإعراض الله عنه، فلا ينظر إليه يوم القيامة ولا يُزكّيه وله عذاب أليم. قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ، فَمَنَعَهُ مِنَ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَاعَ إِمَامًا لَا يُبَاعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَقَالَ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ، ثُمَّ قرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران:77]»⁽⁴⁶⁾.

ولقد سارع الرسول الكريم ﷺ - لما برزت مشكلة شح المياه في صدر الاسلام- بمعالجتها بأن انتدب الموسرين لشراء بئر رومة يوقف على مصالحهم؛ فقال: ((من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشترها عثمان.))⁽⁴⁷⁾

وتتابعت أوقاف المسلمين بتوفير السبل والسقايات للمقيمين داخل المدن، وعابري السبيل، و برع المسلمون في بناء المصانع، والصهاريج، وشق البرك،

(46) أخرجه البخاري، كتاب المساقاة، باب إثم منع ابن السبيل من الماء، برقم (2358)، من

حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(47) الترمذي محمد بن عيسى بن سورة الترمذي المحقق أحمد بن محمد شاكر الناشر: دار الكتب

العلمية الرقم 3703، حديث حسن.

والقنوات، وحفر الآبار والترع لتوفير مياه الشرب والري، ومن أشهر هذه السبل والعيون، أسبلة مدينة سمرقند بحيث يندر أن يوجد خان أو محلة أو طرف سكة أو مجمع ناس يخلو من ماء سبيل. ومن ذلك أيضا عين زبيدة زوجة هارون الرشيد التي أرسلت المهندسين الذين عملوا على شق طريق تحت الصخور لتوصيل الماء إلى أهل مكة من عين حنين إلى الحرم. كما حظي القدس الشريف بعناية أهل الخير من الحكام الذين عملوا على توصيل المياه إلى المدينة عن طريق عين العروب، إضافة إلى حفر الآبار ووقفها، وانتشر وقف الأسبلة في معظم المدن الإسلامية كالقاهرة وقرطبة ومعظم مدن الغرب الإسلامي. (48)

أما الآن وبعد امتداد التصحر فمن الواجب على المؤسسات الوقفية الاستفادة من طرق التقية الماء الحديثة، وتوظيفها للطاقة المتجددة والاستفادة من الذكاء الصناعي، وانتهاج أفضل السبل لمد شبكات المياه للقرى الفقيرة.

المطلب السابع: ضمان حصول الجميع بتكلفة ميسورة على خدمات

الطاقة الحديثة الموثوقة والمستدامة

الطاقة من الموارد التي لا غنى للإنسان عنها ، يقول لرسول ﷺ المسلمون شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ : فِي الْكَلَاءِ ، وَالْمَاءِ ، وَالنَّارِ (49) أي " إِنَّ لَهُمُ الْحَقَّ فِي ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ ، وَلَا يَحِقُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَبِيعَ وَلَا أَنْ يَتَسَلَّطَ عَلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، فَيَمْنَعُ الْإِنْتِفَاعَ بِهَا ، فِي الْكَلَاءِ "، أي: شُرَكَاءُ فِي الْمَرَاعِي وَالْأَعْشَابِ الَّتِي لَا يَمْلِكُهَا أَحَدٌ فِي الْأَرْضِ

(48) عاشور، سعيد، بحوث في تاريخ الإسلام وحضارته (دار عالم الكتب، القاهرة، ط1،

1987، ص 214

(49) حدث صحيح أخرجه أحمد وأبو داود واللفظ لأبي داود

الموت، "والماء"، أي: شركاء في مياه الأنهار والأمطار والعيون التي لم يسع أحد في حفرها، "والنار"، أي: شركاء فيما ينتفع به ويستخدم للنار؛ كالأشجار والحطب وغيرها، ويدخل معها مستحذات العصر من التقط والفحم وما شابه -⁽⁵⁰⁾ لذا نجد أن الأوقاف عنيت بتوفير مصادر الطاقة بحسب إمكانيات تلك العصور ومن ذلك إنارة الطرق في المدن الإسلامية وإنارة الخانات و دور الأيتام و دور الأرمال والعجزة والمستشفيات ودور التعليم وتوفير التدفئة في فصل الشتاء لهم -

في هذا العصر تنوعت مصادر الطاقة خاصة المستدامة، لذا نجد بعض المؤسسات الوقفية اتجهت الى الاستفادة من الطاقة الشمسية بتوفير المياه في بناء آبار تعمل بالطاقة الشمسية في المناطق النائية والبعيد، ولكنها محاولات محدودة، ولا شك في أن توجه المؤسسات الوقفية الجاد لتوفير الطاقة من المصادر الطبيعية والمتجددة يمثل حلا لكثير من مشكلات الفقر - في البلدان والأماكن الفقيرة والمعدمة، وسوف يشكل نقلة نوعية في طريق مكافحة الفقر ومحاربة البطالة - ومن هنا فإننا ندعو هذه المؤسسات إلى التوجه إلى الاستفادة من الطاقة المتجددة وتوظيفها لتوفير النفقات التي تضلع بها مؤسسات الوقف، وإيجاد فرص عمل كثيرة ومتنوعة للفقراء - وبإمكان مؤسسات الوقف فتح قنوات للبحث العلمي في مجال الطاقة المتجدد لتوفيرها بأقل تكلفة ممكنة.

(50)<https://www.dorar.net/hadith/sharh/79474>

المطلب الثامن: تنمية رأس المال الاجتماعي وإقامة بنى تحتية قادرة

على الصمود:

وللوقف الإسلامي باع كبير في تطوير رأس المال الاجتماعي بإنشاء المدارس والجامعات والمستشفيات والمساجد والمكتبات، والضياع، والبساتين، والحوانيت، ودور الأيتام والأرامل والعجزة والمسنين والمقعدين والعميان وبناء الزوايا والمطاعم التي يوزع فيها الطعام بشتى أصنافه، والزوايا والتكايا للمنقطعين للعبادة، والأربطة على التي يجد فيها المجاهدون كل ما يحتاجون من السلاح، والخيل: وللوقف كذلك دوره في العناية بإنشاء البنى التحتية كإنشاء الطرق، وبناء الجسور والقناطر، وفي حفر الآبار، وبناء الصهاريج، وخزانات المياه، واستراحات الطرق، ودور الضيافة، والحمامات العامة، ومغاسل الموتى والمقابر، وخانات لإيواء المسافرين من الفقراء والتجار وعابري السبيل.

لا شك في أن العمل على تحقيق رأس مال اجتماعي بهذا التنوع والاتساع يسهم في تحقيق النمو الاقتصادي المضطرب ويزد من فرص العمل وتضيق هوة البطالة، كما أن " تحسين مثل هذه البنية التحتية وتطويرها يساعد على تهيئة الظروف المناسبة لزيادة حجم الاستثمار المحلي والخارجي. فالاستثمار يؤدي لزيادة الإنتاج وبالتالي زيادة الصادرات مما قد يعمل على تحسين الميزان التجاري للدولة. كما أن تدفق أموال أجنبية بهدف الاستثمار يسهم في تحسين ميزان المدفوعات" (51)

(51) ملاوي أحمد إبراهيم الوقف الإسلامي "اقتصاد وإدارة وبناء حضارة"، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، ص 11 .

المطلب التاسع: مساهمة الوقف في تحقيق التنمية الصناعية:

تنوعت الصناعات الوقفية في الحضارة الإسلامية، وانتشرت لسد احتياجات المشاريع الوقفية المتنوعة، وانشئت العديد من المصانع المتنوعة لسد حاجيات المشاريع الوقفية المتنوعة؛ كصناعات الأسلحة الحربية، وصناعة الأدوية والمعدات الطبية، وصناعة الورق والتجليد، وصناعة السجاد، والقناديل والبخور، والثريات، والعمود، وصناعة مستلزمات ومواد البناء والتشييد من منتجات خشبية وزجاجية، والطابوق والفسيفساء. (52)

كما ساهمت الأوقاف في عصرنا الحاضر إضافة لما سبق ذكره، في قيام مصانع متكاملة وحديثة ويتمويل كبير من أموال الوقف، ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر قيام وزارة الأوقاف المصرية بتأسيس شركات إنتاجية وصناعية مع غيرها من جهات أخرى كشركة الدلتا للسكر، وشركة سمونود للوبريات، وشراء أسهم لبعض الشركات الصناعية التي تقوم بنشاط حيوي في المجتمع والصلب والحديد والأغذية المحفوظة والألبان، كما قامت بعض المؤسسات والهيئات الوقفية الخيرية بذات الغرض، ففي الولايات المتحدة الأمريكية مثلا استثمرت مؤسسة سارة " الخيرية الإسلامية ما يقارب من 60% من مجموع استثمارها في قطاع الصناعات الغذائية والزراعية والتكنولوجية المتقدمة والنسيج والأدوية (53)

(52) راجع العبد اللطيف عبد اللطيف بن عبد الله، أثر الوقف في التنمية الاقتصادية، مؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى مؤتمر الأوقاف الأول، ص 117- 118.

(53) المرجع السابق نقلا عن محمود محمد عبد المحسن، ورقة عمل ميدانية عن الأوقاف في مصر، ندوة تمييز ممتلكات الأوقاف، جدة: البنك الإسلامي للتنمية، في الفترة من 1404/3/20 هـ إلى 1404/4/2 هـ، ص "335"

مما سبق كان للأوقاف مساهمة في التشجيع على الصناعة، وفي عصرنا الحالي أنشئت مصانع وقفية، بيد أنها محدودة وقليلة، ومن هنا فإن الدعوة قائمة للتوجه الوقفي للاستفادة من الاستثمار الصناعي في توفير احتياجات المستفيدين والمستحقين.

المطلب العاشر: الوقف يحقق الأمن بأبعاده النفسية والاجتماعية والاقتصادية:

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 274].

الوقف يساعد على نشر الأمن النفسي والاجتماعي بنشر روح المحبة بين أفراد المجتمع الذي يتعاون أفراده من الأغنياء بكفاية الفقراء بسد جوعهم وإرواء عطشهم وتأمين سبل الحياة الكريمة لهم، وتوفير فرص عمل للقادرين منهم، مما يساهم في حماية المجتمع من الأمراض الاجتماعية المدمرة كالأنانية، والجشع، والحقد، والعداوة، والبغضاء، مما يقلل من الجرائم والاعتدال على ممتلكات الآخرين نتيجة الفقر والحرمان - وتحقيق الأمن الاجتماعي من خلال شمول الاستثمار للأنشطة الاقتصادية الضرورية للمجتمع. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 274].

والوقف يحقق الأمن الاقتصادي بزيادة معدل النمو، وتحقيق الكفاية الاقتصادية في تخصيص موارد المجتمع، مع تشغيل هذه الموارد، والعمل على مواجهة البطالة، وتحقيق التوازن بين الفرد وحاجاته والمجتمع ومتطلباته، وبزيادة الاستثمارات الزراعية والصناعية والتجارية، مما يؤدي إلى استقرار الأسواق -

وتتجلى الأدوار الأمنية للوقف في أنه تأمين ضد الجوع بإنشاء المطاعم الخيرية لإطعام الجوعى، وضد العطش بحفر الآبار وتوصيل المياه لدور الفقراء والمساكين، وضد البطالة بتوفير فرص عمل للعاطلين، وضد الجهل بإنشاء المدارس والجامعات والإنفاق على البحث العلمي، ضد المرض بإنشاء المستشفيات المتخصصة للفقراء وغير القادرين وإنشاء مصانع الدواء والإنفاق على الأبحاث العلمية الدوائية، وضد العجز والشيخوخة ببناء دور للعجزة والمسنين، وتأمين ضد الاستغلال وجشع المرابين بتوفير المساعدات المالية والقروض الحسنة للغارمين، وتأمين ضد الاستعباد والاسترقاق بتحرير الأسرى والعبيد وإعادة تأهيل الذين وقعوا فريسة لجرائم الاتجار بالبشر - وضد التشرذم بمساعدة المهجرين قسرا من بلادهم بإمدادهم بالأدوات المعينة على الحياة والسعي لإعادتهم لبلادهم، وتأمين ضد مخاطر الطريق في السفر ببناء النزل والخانات والفنادق ودور الضيافة لأبناء السبيل - قال رسول الله ﷺ: «ابْعُونِي فِي الضُّعْفَاءِ فَإِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْتَصَرُونَ بِضُعْفَائِكُمْ».

المطلب الحادي عشر: الوقف يسهم في صيانة الحريات، وحفظ الكرامة الإنسانية:

انتدب الإسلام المسلمون إلى تحرير العبيد والإماء وحفظ كرامتهم الإنسانية، وإعانة المكاتبين على نيل حرياتهم، ووجههم إلى إطلاق سراح المأسورين من المسلمين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فُكُّوا الْعَانِيَّ يَغْنِي الْأَسِيرَ وَأَطْعَمُوا الْجَائِعَ، وَعَوَّدُوا

المَرِيضَ»⁽⁵⁴⁾. قال مالك رحمه الله تعالى: يجب على الناس فك أسراهم وإن استغرق ذلك أموالهم⁽⁵⁵⁾. مما كان له بالغ الأثر.

مفهوم الحرية في الإسلام مفهوم واسع لا يقتصر على فك الرقاب وإطلاق سراح الأسرى وتحرير العبيد، بل يتعدى هذا كله ليشمل تحرير كافة شرائح المجتمع من أواصر الجهل، والضعف، والعجز، والفاقة، والغرم، ولا يخفى على ذي لب ما للقيود المعنوية من آثار واضحة على تقييد الإنسان وكبت حريته وقتل إرادته ووأد همته.

المطلب الثاني عشر: الدور البيئي للوقف:

أمرنا الإسلام بالحفاظ على البيئة وهي المكان المحيط بالإنسان وتشمل الحيوانات والنباتات والماء والهواء والتربة والتضاريس الطبيعية، عن معاذ بن جبل عن الرسول ﷺ قال: «اتقوا الملاعنَ الثلاثةَ: البرازُ في المواردِ، وقارعةَ الطريقِ، والظلِّ»⁽⁵⁶⁾ توعّد الله بالطردُ من رحمته لمن يفرغ فضلاته في مواردٍ ومصادرِ المياهِ مثل الآبارِ والأنهارِ فتتلوّثُ المياهُ، «وقارعةَ الطريقِ»، وكذلك يَجِبُ تجنُّبُ وضعِ مخلفاتِ الإنسانِ وبُرازه على رُؤوسِ الطُّرقاتِ والشُّوارعِ حفاظاً على البيئة

(54) سبق تخريجه ، و قال أبو عبيد: أهل الذمة يجاهد من دونهم ويفك عناتهم، فإذا استنقذوا رجعوا إلى ذمتهم وعهدهم أحراراً. «الأموال» (320/1). ويقصد أن يفك أسيرهم من بيت المال ومن أموال الجزية لا الزكاة.

(55) راجع: «أحكام القرآن» لأبي بكر ابن العربي (88/1)، و«تفسير البحر المحيط» (8/5). (56) أبو داود سنن أبو داود ص26، تخريج الحديث سكت عنه [وقد قال في رسالته لأهل مكة كل ما سكت عنه فهو صالح.

وصونا لحقوق الناس في أن ينعموا ببيئة جميلة خالية من التلوث قال رسول الله ﷺ: مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا، أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَحَاهُ (57).

وفي العصر الذي نعيشه اليوم انتشر التلوث واختل التوازن البيئي، مما يزيد من تبعه ومسؤوليات الدول في الحفاظ على البيئة، وبلا شك فإن مؤسسات الوقف المعنية بالمشاركة في حفظ التوازن البيئي بالتشجير للحماية من التصحر، عملاً بحديث الرسول الله ﷺ "ما من مسلمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ" كما يمكن استعمال أموال الوقف في إعادة تدوير النفايات، ومد شبكات الصرف الصحي والاستفادة من الطاقة المتجددة للحد من انبعاثات الكربون الذي يلوث الغلاف الأرضي وهذا كله من أجل الحفاظ على البيئة.

المطلب الثالث عشر: محور المناخ والمحيطات والتنوع البيولوجي، والمحافظة على النظام الإيكولوجي.

ويمكن للوقف المساهمة في هذا المحور من خلال إنشاء منصات إلكترونية ومنابر إعلامية تعمل على توعية الناس بأضرار التلوث البري والبحري والجوي وضرورة العمل المشترك والتعاون مع القطاع الحكومي والمجتمع المدني للحد من التغير المناخي والتلوث البيئي البحري والبري وحماية البحار والمحيطات من النفايات بكل صورها ووقف إزالة الغابات والجور عليها وحماية الأرض من التصحر؛ وعليه فمن الممكن لمؤسسات الوقف أن تبتكر برامج وقفية من شأنها الحفاظ على النظم البيئية والإيكولوجية البرية والمائية، وذلك بالتوجه نحو الاقتصاد الأخضر والطاقة النظيفة والمتجددة وتجنب الاعتماد الكلي على الوقود

(57) متفق عليه عن جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

الأحفوري بكل صورته وأشكاله- ويمكن أيضاً إنشاء مزارع عمودية ومائية ومستدامة لتوفير الاحتياج الإنساني المتزايد للغذاء ويمكن أيضاً اعتماد كراسي للبحث العلمي تسهم في الحفاظ على الموارد المائية وتنقية ما يلزم من مصادر المياه من التلوث لتوفير المياه للجميع، ويمكن أيضاً تشجيع الزراعة السمكية للحفاظ على المحميات البحرية من الصيد الجائر والغير قانوني- هذا على المستوى المحلي أما على المستوى أما على المستوى العالمي فيمن إنشاء صناديق وقفية استثمارية تعمل على التصدي للتغير المناخي وأثاره وحماية التنوع البيولوجي، والمحافظة على النظام الإيكولوجي.

المطلب الرابع عشر: محور الاستهلاك والإنتاج المستدام والمستوطنات البشرية المستدامة.

مما لا شك في أن الفكر الاقتصادي الإسلامي مبني على الاستدامة، والوقف باعتباره تشريع منبثق عنه قائم كذلك على الاستدامة، وتحقيق التوازن بين الاستهلاك والانفاق، والبعد عن الإسراف في الاستهلاك وتجاوز حد الاعتدال في الإنتاج والتزام الاقتصاد في استهلاك الطاقة، مع المحافظة على موارد الأرض وعدم إهدارها. ويتحقق هذا المحور بتحقيق الإدارة المستدامة والاستهلاك الكفؤ للموارد الطبيعية، وإدارة النفايات من خلال تقليلها والتخلص منها بالتعامل الأمثل وإعادة تدويرها - وتعزيز ممارسات الشراء والاستهلاك والإنتاج المستدام؛ ولتحقيق هذه الأهداف يجب نشر ثقافة الاستدامة في الاستهلاك والإنتاج بإنشاء منابر وقفية ثقافية إلكترونية ومراكز إعلامية تعمل على نشر ثقافة الاستدامة في المستوطنات وفي أنماط الحياة المختلفة وفي الاستهلاك والإنتاج، ولعل من المشاريع الوقفية الواعدة في

هذا المحور مشروع إعادة تدوير النفايات، وكذلك جميع مشاريع الاستدامة الاقتصادية المتنوعة الزراعية والسمكية والحيوانية والصناعية والسياحية -- الخ.

المبحث الثالث: مقترحات لتفعيل الوقف حتى تتحقق أهداف

التنمية المستدامة المنشودة

وفيه ستة مطالب :

المطلب الأول: إنشاء إطار مؤسسي لإدارة سائر الأعمال الخيرية والوقفية:

فلا شك أن الجهود الفردية في الأعمال الخيرية خاصة الوقفي لا تحقق مقاصد الوقف ولا الأهداف التنموية المنشودة، ولا تصمد أمام التحديات المعاصرة؛ لمحدودية دورها ولكونها معرضة للاندثار، ومن هنا كانت الضرورة قائمة لمأسسة العمل الوقفي، لما يتميز به من الديمومة واستمرار وتنظيم وإدارة وتخطيط وتضافر في الجهود والقدرة على اتخاذ القرارات المدروسة واستفادة من تقنيات العصر وابتكاراته ومن ثم تعاضم الأرباح بما يفي بمتطلبات التنمية -

المطلب الثاني: تطوير الجهاز الإداري لمؤسسات الوقف:

إن تحقيق التنمية ليس رهنا بتوافر أدواتها المادية وحدها وإنما يتوقف تحقيق التنمية على الأيدي، والعقول المنظمة والمديرة والمستخدمة لهذه الأدوات في كفاءة واقتدار ذلك أن عملية استغلال الموارد غير البشرية، على اختلافها تعتبر ابتداء متغيرًا يتوقف على طبيعة ونوعية الموارد الإنسانية المنتجة وهذه الأخيرة هي بالفعل المتغير الديناميكي، ويشمل كل من العمل والتنظيم، فالإنسان هو الذي يؤلف بين عوامل الإنتاج ويبتكر أساليب استغلالها وهو الذي يبني التنظيمات

الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، وهو بالفعل يضطلع بكل عبء التنمية الاقتصادية.⁽⁵⁸⁾ ولإيجاد جهاز إداري متميز يجب أن يتوفر ثلاثة عناصر:

الأول: تصميم هيكل تنظيمي عصري متطور يتناسب مع طبيعة الوقف وأهدافها مع الاهتمام بتوفير أجهزة وأدوات خاصة بالرقابة المتنوعة التي تحافظ على موضوعية الغايات وتضمن شفافية الأداء. **الثاني:** التخطيط الاستراتيجي الواعي والذي يتوقف على توفير بيانات إحصائية عن طريق أجهزة الدولة المسؤولة عن جميع البيانات أو إنشاء مراكز دراسات بحثية واستراتيجية خاصة بمؤسسة الوقف.

المطلب الثالث: استقلالية المؤسسة الوقفية:

مما لا شك فيه أن استقلالية المؤسسة الوقفية من الأهمية بمكان؛ حتى تتمكن من أداء الأدوار المنوطة بها دون تدخل من الدولة ينتقص من صلاحياتها، واستقلالها المالي والإداري وبالتالي فإن المؤسسة الوقفية لها صفة شخصية اعتبارية مستقلة عن الواقف وعن الموقوف عليهم - يقول الدكتور عبد السلام العبادي: إن تمتع المؤسسة الوقفية باستقلال مالي وإداري نظرا لطبيعة الوقف الذي تقوم بإدارته والإشراف عليه. هو الذي يحقق لمؤسسة الوقف حماية للأوقاف من أن تذوب في أملاك الدولة، ويصون الأموال الوقفية من أن يعتدى عليها، وأن تستعمل في النفقات الحكومية أو غيرها مما يخرج عن شروط الواقفين.⁽⁵⁹⁾ وجدير

(58) الزكاة الأسس الشرعية والدور الإنمائي والتوزيعي (ص126).

(59) العبادي عبد السلام داود، المؤسسة الوقفية المعاصرة تأصيل وتطوير، المؤتمر الثاني الإسلام والتحديات المعاصرة -

بالذكر أن حكومة دبي انتهجت استقلالية المؤسسة الوقفية فقد أصدر صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي "رعاه الله" ترخيصاً لأول مؤسسة وقفية، والذي ينص على أن المؤسسة الوقفية مؤسسة غير ربحية يقتصر تمويلها على عوائد الوقف وتعمل بدورها على استثمار هذه العوائد لتمويل البرامج والمبادرات المخصصة لها وتأسست لدعم عموم أعمال الخير والبر داخل الدولة وخارجها. وتتمتع المؤسسة الوقفية بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري وفقاً لأحكام تنظيم الوقف والهبة في إمارة دبي والقرارات المنظمة للوقف ويجوز لها بقرار من ناظر الوقف أن تنشئ لها فروعاً أو مكاتب داخل الإمارة بعد أخذ موافقة المؤسسة.⁽⁶⁰⁾

الحكومة لها دور تشريعي ورقابي صارم وتدخلها يتم عبر القنوات القانونية، ولها حق المسألة لجميع الأمان عند ارتكاب أي خطأ، ويمكن الاستفادة من التجربة الغربية لما سجلته من نجاح في تحقيق توازن بين انتهاج استقلالية الوقف ودور حكومي فاعل يقول الدكتور أسامة الأشقر: أن أهمية دور الدولة الغربية في الإشراف على الأوقاف مرده لاعتبارات أهمها:

1- ضرورة المحافظة على الدور المتميز والخدمات الجليلة التي أنتجها تواصل وتفاعل أفراد ومؤسسات المجتمع المدني والأهلي مع الأوقاف، خاصة وأن هذا التفاعل هو الصيغة الأنسب ولأصق لتفعيل دور الوقف في خدمة التنمية الاجتماعية.

(60) الأوقاف وشؤون القصر" تمنح ترخيصاً لأول مؤسسة وقفية، الثلاثاء، ٨ مايو ٢٠١٨ -

<http://wam.ae/ar/details/1395302687629>؛ ٢٠

- 2- حماية حرية إرادة الإنسان الغربي في ممارسة العمل الاجتماعي وفق الصيغ الوقفية والخيرية التي تتناسب ورغبات الشخصية.
- 3- ضرورة وضع الإجراءات والتقنيات التي نخدم السلامة العامة من الأخطار التي تنجم عن حرية ممارسة العمل الاجتماعي الخيري .
- 4- حماية حقوق كل من (الواقف) و (الموقوف عليهم) في إطار حماية التجربة الوقفية ككل⁽⁶¹⁾ .

أما الدكتور العبادي فيري أن: هذا الاستقلال المالي والإداري بصفة عامة لمؤسسة الوقف قد تقع له بعض السلبيات، فهو قد يحرم مؤسسة الوقف من أن تحظى بما تحظى به مؤسسات الدولة الأخرى من رعاية، وبخاصة في الجوانب الإدارية، وقد يؤدي إلى عدم الاهتمام بمؤسسة الوقف على مستوى فعاليات الدولة، مما قد يكون سببا في ضعف التشريعات والتخلف عن مواكبة التطور، وعدم رفق المؤسسة الوقفية بالكفاءات المطلوبة، وقصورها عن التطوير لفعاليتها الإدارية والمالية، وتزداد سلبيات ذلك إذا كانت مؤسسة الوقف ضعيفة الإمكانيات بسبب قلة الأوقاف وقلة ناتجها⁽⁶²⁾

مما سبق يتبين لنا أن دور الحكومة حيوي ومهم في التشريع وللحماية وللرقابة وللمسألة وللتطوير .

(61) - الأشقر أسامة عمر، تطوير المؤسسة الوقفية الإسلامية في ضوء التجربة الخيرية

الغربية، ط1، 2012م، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ص151-152

(62) - العبادي عبد السلام داود، المؤسسة الوقفية المعاصرة تأصيل وتطوير، المؤتمر

الثاني الإسلام والتحديات المعاصرة

المطلب الرابع: تجديد القوانين الوقفية:

بإصدار قوانين وتشريعات جديدة تنظم أعمال ووظائف المؤسسة الوقفية بطريقة عصرية، وحذف كل القوانين التي سببت في تراجع دور الوقف التنموية: من الأهمية بمكان مراجعة القوانين المتعلقة بالوقف من قبل هيئة من كبار فقهاء الشرع والقانون، وإلغاء كل ما كان يمثل عقبة أمام تحقيق الوقف لأدواره التنموية المنوطة به، كالقوانين التي تمنع الوقف الأهلي والقوانين التي تسن الضرائب على الأموال الوقفية، ويتمثل التجديد في وضع صيغ قانونية متنوع لاحترام رغبات الواقفين وتحقق آمالهم - والخروج عن الصور الوقفية التقليدية والاستفادة من الأموال المعاصرة التي أقرت بماليتها المجامع الفقهية ومنها جوز وقف المنافع، ووقف الحقوق المعنوية كالاسم التجاري⁽⁶³⁾ والعلامة التجارية⁽⁶⁴⁾ وحق التأليف وبراءة الاختراع⁽⁶⁵⁾.

(63) الاسم التجاري: هو تسمية يستخدمها التاجر علامة تميز منشأته التجارية عن نظائرها وليعرف المتعاملون معه نوعًا خاصًا من السلع وحسن المعاملة والخدمة. «التشريع الصناعي» دكتور محمد حسني عباس (ص165) دار النهضة العربية 1967م بمصر.

(64) العلامة التجارية والصناعية: رمز يتخذه التاجر أو الصانع شعارًا لمنتجاته، أو بضائعه تمييزًا لها عن غيرها، ويقصد تيسير التعرف على مصدرها، وهي من أهم الوسائل التي يتبعها التاجر أو الصانع لتعريف العميل بسلعته وخدماته، وهذا يدفعه إلى تحسين منتجاته ليضمن إقبالًا جيدًا. «مبادئ القانون التجاري» دكتور مصطفى كمال طه (456) ط دارا المعارف 1962 مصر.

(65) حق الاختراع والابتكار: وهو ما يسمى براءة الاختراع، وهو من أقدم أسناد الملكية الصناعية، وهو جهد ذهني أدى إلى إيجاد شيء أو نظرية لم تكن معروفة، واصطلاح على تسمية ذلك حقوق الملكية الفنية والأدبية، وهذه الحقوق تنشأ في البيئة العلمية والأدبية والفنية، وقد يمتد استغلال تلك الحقوق إلى البيئة التجارية. «الوجيز في الملكية

المطلب الخامس: تشكيل إدارة إعلامية متطورة، تنهض بثقافة المواطنين ونشر ثقافة الوقف الخيري:

إن للإعلام دورًا كبيرًا في التأثير على الناس، تغيير القنوات، وتوجيه الآراء، وتشكيل الشخصيات، وبلورة الأفكار، وصياغة الأحداث؛ بل وتسخير الشعوب خاصة في عصر العولمة، حيث ألغيت الحدود، وأزيلت السدود، واختزل الزمان، وتقاربت المسافات، وأصبح العالم كأنه قرية صغيرة، يعلم خبر من في أولها من في آخرها في لحظات وثوان معدودة؛ لومن هنا فإن الحاجة ماسة لأن يستفيد المسلمون من آليات وإمكانات العصر الإعلامية في نشر ثقافة الوقف -

ومن الضرورة بمكان أن يكون لجميع المؤسسات الوقفية إدارات إعلامية تهتم بنشر ثقافة الوقف وبيان أحكامها الدينية وأدوارها التنموية، وتوظف جميع الإمكانيات والطاقات المعاصرة لبيان المنافع والآثار العظيمة من سد للحاجات وتوثيق لعرى المحبة والأخوة ونشر لروح التعاون وسمو بالإنسانية إلى أسمى معانيها وتنمية للعقول والقدرات وتوحيد الجهود والطاقات لمحاربة للفقر والبطالة وتحقيق مستويات متقدمة من التنمية المستدامة -

المطلب السادس: ربط القائمين على الوقف بأهداف مؤسسة الوقف

ويمكن تحقيق هذا الربط: (66)

الصناعية والتجارية» للدكتور صلاح الدين الناهي (ص60) ط1 دار الفرقان 1403هـ-1983م- الأردن.

(66) حدباوي أسماء وهاجرة غانم، دور الوقف في تحريك عجلة التنمية: استعراض بعض النماذج الوقفية الناجحة، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير

- وضع أساليب رقابية لمحاسبة الإدارة على إنجازها، وردعها عن التقصير بحيث تكون ناجحة ومؤثرة.
- - إخضاع اختيار الكفاءات الإدارية المناسبة لإدارة كمال الوقف لمبدأ المنافسة حسب نوع استثماره وبمقتضى معايير محددة.
- - ربط تعويض إداوة الوقف بإنتاجية مال الوقف ومدى تحقيق أغراضه، بحيث تكون تعويضات الإدارة نسبة من عوائد المالي الوقفي.

الخاتمة

لقد توصلت في بحثي هذا إلى النتائج التالية :

- 1- الوقف في الحضارة الإسلامية نموذج مميز حقق مستويات عالية من التنمية المستدامة في كافة مناحي الحياة العلمية والثقافية، والصحية، والاجتماعية، والإسكانية، والخدمية، والاقتصادية، والسياسية، والعسكرية، والطاقة، والبنى التحتية، والأمن الغذائي، والمائي، والطاقة النظيفة والميسورة للجميع، والتعليم الجيد والصحة الجيدة، والبيئة المستدامة - والتصنيع والابتكار والبحث العلمي.
- 2- نحن اليوم في أمس الحاجة إلى وضع خطط استراتيجية لتوظيف الوقف في مكافحة الجوع والفقر ونشر العدالة بين فئات المجتمع المختلفة، ومن الأهمية بمكان توجيه الوقفي نحو بناء مؤسسات صحية وتعليمية وثقافية، ووضع خطط تعمل على تفعيل الوقف لتوفير المياه والطاقة للجميع.

الربحي - الزكاة والوقف في تحقيق التنمية المستدامة، 20-21 مايو 2013، جامعة سعد دحليب البليدة- الجزائر- ص8.

3- عني الوقف في الحضارة الإسلامية بالمرأة وأولها عناية خاصة، بأن خصص حصصاً خاصة بالموقوف عليهم من الأراذل والمهجورات والمطلقات واليتيمات والفقيرات ممن لا عائل لها، ولم يقتصر دور الوقف على توفير الحاجات الأساسية، بل كان لها دور في إدارة الأوقاف على مر التاريخ وساهم الوقف في تعليم المرأة وتمكين المرأة بإتاحة الفرصة لكي تعمل وتطور نفسها ومجتمعها.

4- بتفعيل الوقف يمكن التغلب على مشكلة ندرة المياه وصعوبة وصولها للمحتاجين إليها بتوظيف التقنيات الحديثة لتتقن توصيل المياه للقرى النائية، ويمكن كذلك وضع الاستراتيجيات للاستفادة من الطاقة المتجددة والمستدامة، والاستفادة من الذكاء الاصطناعي لاجتثاث الفقر والجهل والمرض.

5- كان للأوقاف في الحضارة الإسلامية دور مباشر في تنشيط الصناعات المرتبطة باحتياجات المستحقين والمستفيدين ولا زال، بيد أنه في عصرنا الحالي محصور في الصور التقليدية وهذه لا تجدي نفعاً؛ لذا على المؤسسات الوقفية الاستفادة من التطور التكنولوجي والصناعي في تعظيم الثروات وتطوير الصناعات المرتبطة باحتياجات المستحقين والمستفيدين.

6- الوقف يحقق مقاصد مادية ومعنوية عظيمة؛ فهو يحقق العدالة الاجتماعية بإعادة توزيع الثروات والدخول وتوفير الحاجات الأساسية للشرائح الأضعف في المجتمع من فقراء مساكين ومهمشين وغارمين ومشردين وأراذل وأيتام ومستضعفين - ويحقق الأمن على مستوى الفرد والمجتمع بأبعاده المادية، والمعنوية، ويحفظ الكرامة الإنسانية، ويحقق مستويات رفيعة من الحريات بتحرير الفقراء من ريقه الجهل، وتحرير المستضعفين من الأسر، وفك الرقاب من العبودية.

7- حتى يحقق الوقف مستويات متقدمة من أهداف التنمية المستدامة يجب تعمله من خلال إنشاء إطار مؤسسي متطور ومستقل لإدارة سائر أعمال الخيرية والوقفية، وتوظيف أدوات وآليات التكنولوجيا المعاصرة، مع الاستفادة من الخيرات الغربية والعالمية الناجحة في هذا المجال.

8- من الأهمية بمكان مراجعة القوانين المتعلقة بالوقف من قبل هيئة من كبار فقهاء الشرع والقانون، وإلغاء كل ما كان يمثل عقبة أمام تحقيق الوقف لأدواره التنموية المنوطة به، كالقوانين التي تمنع الوقف الأهلي والقوانين التي تسن الضرائب على الأموال الوقفية، ويتمثل التجديد في وضع صيغ قانونية متنوع لاحترام رغبات الواقفين وتحقيق آمالهم .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

قائمة المراجع

1. أحكام القرآن اسم المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر - لبنان، تحقيق: محمد عبد القادر عطا.
2. أدلة التنمية البشرية ومؤشراتها التحديث الإحصائي لعام 2018 لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.
3. الأشقر أسامة عمر، تطوير المؤسسة الوقفية الإسلامية في ضوء التجربة الخيرية الغربية، ط1، 2012م، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن.
4. الأمة وأزمة الثقافة والتنمية - بحث واقع اقتصاد الأمة ومستقبله - عبد الحميد الغزالي - مطبعة دار السلام.
5. الأندلسي محمد بن أحمد بن جبير، التذكرة بالأخبار عن اتفاقات الأسفار، ط1، 2008، دار السويدي للتوزيع والنشر، أبو ظبي.

6. البخاري محمد بن إسماعيل، المحقق: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية- القاهرة الطبعة: الأولى سنة الطبع 1400 هـ .
7. ابن بشكوال، أبي القاسم خلف بن عبد الملك، الصلة، تحقيق السيد عزت العطار، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٥٥ م.
8. بكي زهدي، الوقف في الشريعة الإسلامية، دار النهضة العربية 1388 هـ.
9. بن خلدون: المقدمة، فصل في أن العلوم إنما تكثر حيث يكثر العمران وتعظم الحضارة.
10. تاج العروس من جواهر القاموس اسم المؤلف: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، الناشر: دار الهداية، تحقيق: مجموعة من المحققين.
11. الترمذي محمد بن عيسى بن سورة الترمذي المحقق أحمد بن محمد شاکر الناشر : دار الكتب العلمية.
12. التشريع الصناعي- دكتور محمد حسني عباس طبعة دار النهضة العربية 1967م بمصر.
13. تفسير البحر المحيط اسم المؤلف: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - 1422 هـ - 2001م، الطبعة: الأولى، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق I د. زكريا عبد المجيد النوقي 2. د. أحمد النجولي الجمل.
14. التكملة لكتاب الصلة اسم المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي (ابن الأبار)، دار النشر: دار الفكر للطباعة - لبنان - 1415 هـ - 1995م، تحقيق: عبد السلام الهراس
15. حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (لزكريا الأنصاري) اسم المؤلف: سليمان الجمل، دار النشر: دار الفكر - بيروت.
16. حافظ فاطمة، رؤية الدور الحضاري، مجلة الوعي الإسلامي وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية العدد (325 ربيع الأول 0351 هـ) - (مارس - 2112 م) .

17. حالة الأغذية والزراعة في عالم العربي، منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، 2014.
18. حدباوي أسماء وهاجرة غانم، دور الوقف في تحريك عجلة التنمية: استعراض بعض النماذج الوقفية الناجحة، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي - الزكاة والوقف في تحقيق التنمية المستدامة، 20-21 مايو 2013، جامعة سعد دحليب البليدة- الجزائر .
19. ابن خلكان أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر، وفيات الأعيان وأنباء الزمان، دار الثقافة، لبنان تحقيق إحسان عباس.
20. دياب، حامد الشافعي، الكتب والمكتبات في الأندلس، ط ١، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٨ م.
21. ديورانت، ول ديورانت، قصة الحضارة،(عصر الإيمان)، ترجمة محمد بدران، دار الجيل، بيروت.
22. ابن رجب عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، فتح الباري في شرح صحيح البخاري المحقق: طارق عوض الله محمد الناشر: دار ابن الجوزي الطبعة الأولى سنة الطبع 1417 هـ .
23. ساعاتي، يحيى محمود، الوقف وبنية المكتبة العربية: استنباط الموروث الثقافي، الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ١٩٨٨ م
24. السدحان عبد الله بن ناصر دور الوقف في بناء الحياة الاجتماعية وتماسكها، مؤتمر الأوقاف الأول جامعة أم القرى، 1422 هـ.
25. عاشور، سعيد، بحوث في تاريخ الإسلام وحضارته (دار عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1987) .
26. العبد اللطيف، عبد اللطيف عبد الله أثر الوقف على التنمية الاقتصادية، بحث مقدم لمؤتمر الفقه الأول.
27. العمر فؤاد، دور مؤسسات الوقف في رعاية قضايا المرأة (إشكاليات وتجارب)، مجلة أوقاف، العدد 10 سنة 6 - ربيع آخر، 1427 هـ، الكويت.

28. فاروق أحمد مصطفى، التنمية المستدامة والسياحة- دراسة أنثروبولوجيا، دار المناهج للنشر والتوزيع، 2014 مصر.
29. القداحات محمد عبد الله أحمد إسهامات المرأة في الوقف والعمل الخيري حتى نهاية القرن الثالث الهجري: دراسة تطبيقية على طريق الحج العراقي (عين زبيدة) وتوفير الخدمات بمكة- المجلة العلمية لجامعة الملك فيصل- العلوم الإنسانية والإدارية، مجلد12، عدد 2، 1432هـ، 2011م.
30. لسان العرب اسم المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري، دار النشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى والمصباح المنير.
31. مبادئ القانون التجاري- دكتور مصطفى كمال طه طبعة دارا المعارف 1962 مصر.
32. محمد عبد الحميد عيسى. تاريخ التعليم في الأندلس، القاهرة: دار الفكر العربي، 1982 م .
33. محمود محمد عبد المحسن، ورقة عمل ميدانية عن الأوقاف في مصر، ندوة تشييم ممتلكات الأوقاف، جدة: البنك الإسلامي للتنمية، في الفترة من 1404/3/20هـ إلى 1404/4/2هـ.
34. المزيني إبراهيم بن محمد الوقف وأثره في تشيد بنية الحضارة الإسلامية، ندوة المكتبات الوقفية في المملكة العربية السعودية.
35. مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى اسم المؤلف: مصطفى السيوطي الرحيباني، دار النشر: المكتب الإسلامي - دمشق - 1961م
36. مفيد خديجة المرأة والوقف - تجربة مغربية، -، مجلة أوقاف، ال عدد10 سنة 6 - ربيع آخر، 1427 هـ.
37. ملاوي أحمد إبراهيم الوقف الإسلامي "اقتصاد وإدارة وبناء حضارة"، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، .
38. منهج عمر بن الخطاب في التشريع-أستاذنا د/محمد بلتاجي رحمه الله، ط ، 1418هـ، سنة 1998م، مكتبة الشباب.

39. الموسوعة الفقهية لوزارة الأوقاف الكويت.
40. النيسابوري: مسلم بن الحجاج القشيري المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء الكتب العربية- عيسى البابي الحلبي وشركاه الطبعة الأولى سنة الطبع 1374هـ.
41. الوجيز في الملكية الصناعية والتجارية- للدكتور صلاح الدين الناهي، الطبعة الأولى دار الفرقان 1403هـ-1983م- الأردن.
42. ودة رافع عودة، وقف المرأة في دمشق في العصر الأيوبي رسالة جامعية جامعة آل البيت.

المواقع الإلكترونية:

- تمويل تنمية أموال الوقف، د منذر قحف.
 - http://monzer.kahf.com/papers/arabic/tamweel_tanmiyat_al_mwal_al-awqaf.pdf.
 - <https://www.albayan.ae/across-the-uae/news-and-reports/2020-01-23-1.3759124>.
 - <https://www.emaratayoum.com/business/local/2020-01-24-1.1299360>.
 - <http://iswy.co/e16l9t>.
 - <https://www.dorar.net/hadith/sharh/79474>.